

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن الجبانات ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمىة أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الاولى)

تخصص قطعتا الأرض المبيتان فيما بعد بناحيتى محافظتى أسوان والفيوم ،
لاستخدامهما كمنفعة عامة لإقامة جبانات للمسلمين ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها
فى هذا الشأن :

مساحة ١٧.٩ فدان تقريباً تعادل ٢٧٥٣٧٦.٨ بناحية الكاجوج بجهة مركز كوم أمبو
بمحافظه أسوان ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (أ) .
مساحة ١٠ أفدنة تقريباً تعادل ٢٤٢٠.٢٣ بناحية الريان بجهة مركز يوسف الصديق
بمحافظه الفيوم ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ شعبان سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى





